فان كانت مالية ردها وان كانت عرضية اعطى
بدلها وهل يشترط ان يعلمه بها فيه خلاف وقلت
وقد علم مما ذكروه لحديث الصحيحين انه اذا اصح
الندم باطنا قبل الله توبته العبد ورضي عنه ووهب
حقه وارضى عنه خلقه لحديث الذي قتل تسعة وتسعين
ثم كمل المائة والرجلين الذين جاؤا بين يدي الله والله اعلم
ثم ان مذهب اهل السنة ان العبد اذا تاب من بعض الذنب
دون جميعها صحت توبته من ذلك الذنب وبقي عليه الباقي
وانه اذا تاب ثم عاد لا تهدم عودة توبته السابقة
لان السيئات لا تذهب الحسنات وانما تطفئ القران بالعكس
ذلك وخرج الحاكم من حديث عقبة ان رجلا اتى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله احدنا يذنب قال
يكتب عليه قال يستغفر منه ويتوب قال يغفر الله له ويتوب
عليه قال ثم يعود فيذنب قال يكتب عليه قال يستغفر منه
ويتوب قال يغفر له ويتاب عليه ولا يمل الله حتى تملوا
وقال صلى الله عليه وسلم ما اصر من استغفر وان عاد في اليوم
سبعين مرة رواه الترمذي وفي الصحيحين مرفوعا

اذا

اذا سمع عبدي ربنا فتاب الى علم ربنا فاغفر لي فقال الله
علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب قد غفرت
لعبدي ثم اذنب ذنبا اخر الحديث الى ان قال في الرابعة فليعمل
عبدي ما شاء اما الاستغفار بغير ندم ولا عقد قلب
فهو ذكر من الاذكار لا تعلق له بالتوبة ولكنه داع
وقد قال صلى الله عليه وسلم واعلموا ان الله لا يقبل دعاء من قلب
غافل لاه وقال الفضيل بن عياض استغفارنا بلا اقلاع
توبة الكذابين وسئل بعضهم عن ذلك فقال الحمد لله على
ان رزقنا حامدة من حواء تحلل طاعته والباب الذي
لا يوقع عنه سوء المآل ان يستغفر من ذنب هو مقيم
عليه وحال استغفاره فيكون استغفاره استهزاء كما
اخرجه ابن ابي الدنيا مرفوعا الناس من الذنب كمن لا ذنب له
والمستغفر من ذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ بربه وقالت
السنة الجليلة رابعة العدوية رحمها الله استغفارنا يحتاج
الى استغفار كثير فصل في ذكر شيء من
سهو الصلاة نهى صلى الله عليه وسلم عن الالتفات في الصلاة
وقال هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد وسئل
الامام احمد عن حديث انه صلى الله عليه وسلم كان يلحظ في الصلاة

Copyright © King Saud University